البحث رقم (٤)

الأحاديث التي سكت عنها أبو داود في كتابي الطهارة والصلاة من كتاب شرح فتح القدير للكمال ابن الهمام

دراسة حديثية نقدية

الأستاذ المساعد الدكتور

سعدي علي فياض

كلية العلوم الإسلامية

جامعة الأنبار

isl.d.saadia.f@uoanbar.edu.iq

السيد

عدنان علي عبد

كلية العلوم الإسلامية

جامعة الأنبار

ISSN: 2071-6028

ISSN: 2071-6028

ملخص باللغة العربية

أ.م.د. سعدي علي فياض
السيد عدنان علي عبد

تضمن هذا البحث توضيح المراد من سكوت ابي داود على الأحاديث. فقد ذكر أبو داود في رسالته إلى أهل مكة أن ما سكت عليه فهو صالح، فوقع خلاف بين أهل العلم ما المراد بقوله صالح هل هو صالح للاعتبار أو للاحتجاج. وتبين أن الراجح من سكوت أبي داود على الحديث أنه صالح للاعتبار وليس للاحتجاج. وهذا خلاف ما ذهب إليه الكمال ابن الهمام الذي اعتبر سكوت أبي داود على الحديث أنه صالح للاحتجاج، ولهذا احتج بالأحاديث التي سكت عليها أبو داود كما ذكرها في كتابه شرح فتح القدير.

الكلمات المفتاحية: أحاديث ، سكت ، نقد

THE HADEETHS THAT ABU DAWOOD HAS BEEN SILENT ABOUT IN THE BOOKS OF "PURITY AND PRAYER" FROM THE BOOK "SHARH FATH AL-QADEER" BY KAMAL AL-HAMAM, A MODERN CRITICAL STUDY

Ass. Prof. Dr. Sa'di A. Fayadh
Mr. Adnan A. Abed

Summary.

This research included the clarification of the meaning of the silence of Abi Dawood on the hadiths. Abu Dawood said in his message to the people of Mecca that what was silent on him is valid, and a disagreement between the scholars of what is meant by saying Saleh is valid for consideration or to protest. It turned out that the most correct of Scott Abu Daoud to talk that it is good to consider and not to protest. This is contrary to what went to perfection Ibn al-Hammam, who considered Abu Dawood to talk that it is valid to protest, and therefore protested the conversations that were silent by Abu Dawood, as mentioned in his book explain Fatah Qadeer.

Keywords: Talks, silence, criticism

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة والسلام على رسوله الأمين وعلى آله وصحبه الى يوم الدين .

مما لايخفى على كل ذي لب أنّ السنة النبوية هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الاسلامي بعد القران الكريم، اذ انها مبينة لمجمله، مفصلة لاحكامه، مقيدة لمطلقه، مخصصة لعمومه، متممة لاحكامه، لذلك استُهدفت من قبل الاعداء قديما وحديثا، وحاولوا الطعن والتشكيك بها، والنيل منها ومن حملتها، ورواتها، ولكن يمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين.

وقد هيأ الله – عز وجل– علماء اجلاء كان لهم الدور البارز في تنقية الاحاديث من كل شائبة قد تشوبها، وكان لهم منهج ساروا عليه في مسيرتهم العلمية ومن هولاء العلماء الامام ابي داود فقد كان له منهج خاص في كتابه السنن الا وهو انه سكت عن بعض الاحاديث التي خرجها في سننه وذكر في رسالته التي ارسلها لأهل مكة قائلا: (ما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح، وبعضها أصح من بعض)[١]. لم يبين أبو داود رحمه الله المراد بقوله صالح، صالح لأي شيء، هل هو صالح للاحتجاج، أو هو صالح للاعتبار، ولهذا وقع خلاف بين العلماء في هذا الامر على قولين: هل المراد بقوله (صالح) للاعتبار او للاحتجاج؟ وسأذكر كلا القولين، وأذكر الراجح منهما.

وبما ان رسالتي في الماجستير عنوانها (**الاحاديث التي تكلم عليها الكمال ابن الهمام في الطهارة والصلاة من كتابه «شرح فتح القدير»**)، **دراسة حديثية تأصيلية،**

(١) رسالة أبي داود: ٢٧/١.

ISSN: 2071-6028

فإن ابن الهمام[١] كان يرى رحمه الله أن ماسكت عنه ابو داود فهو صالح للاحتجاج، وبناء على هذا صحح جملة من الأحاديث التي سكت عنها أبو داود في كتابي الطهارة والصلاة .

فاستخرجت هذه الأحاديث ودرستها دراسة حديثية مستعينا بالله عز وجل أولا ثم، بصنيع العلماء ثانيا، وذكرت خلاصة ذكرت فيها الحكم الراجح لكل حديث.

وقد قسمت هذا البحث على مطلبين هما:

المطلب الأول: بيان المراد بما سكت عنه أبو داود.

المطلب الثاني: الأحاديث التي سكت عنها أبو داود كما ذكرها ابن الهمام.

(١) هو محمد بن عبدالواحد بن عبد الحميد بن مسعود الكمال ابن الهمام الدين بن حميد الدين بن سعد الدين السيواسي الاصل القاهري الحنفي، ولد ابن الهمام سنة تسعين وسبعمائة في الاسكندرية، ونشأ فيها واقام بالقاهرة، توفي يوم الجمعة سنة احدى وستين وثمانمائة. الضوء اللامع، للسخاوي: ١٤٥/٤، و البدر الطالع، للشوكاني: ١٩٤/٢

المطلب الأول

بيان المراد بما سكت عنه أبو داود

ذهب **ابن الهمام** الى تصحيحِ الأحاديثِ التي سكت عنها أبو داود إذ قال في أكثر من موضع: سكت عنه أبو داود فهو حجة[١].

فإن أبا داود ذكر في رسالته لأهل مكة قائلا: مالم أذكر فيه شيئا فهو صالح، وبعضها أصح من بعض[٢].

لم يبين أبو داود رحمه الله المراد بقوله صالح، صالح لأي شيء، هل هو صالح للاحتجاج، أو هو صالح للاعتبار، ولهذا وقع خلاف بين العلماء في هذا الأمر على قولين:

القول الاول: أنه صالح للاحتجاج وأقل مايمكن أن يقال فيه أنه حسن، لاسيما وقد ذكر ابن كثير أن عبارة أبي داود: (وما سكت عنه فهو حسن)، لكن المشهور في النسخ المعتمدة لفظ: صالح لا حسن.[٣] وممن ذهب الى هذا القول:

١- ابن الصلاح، إذ قال: (ما وجدناه في كتاب أبي داود مذكورا مطلقا وليس في واحد من الصحيحين، ولا نص على صحته أحد ممن يميز بين الصحيح والحسن عرفنا بأنه من الحسن عند أبي داود، وقد يكون في ذلك ما ليس بحسن عند غيره)[٤].

٢- وهو الذي رجحه الخطابي إذ قال في مقدمة كتابه «معالم السنن» لما

---

(١) شرح فتح القدير، للكمال ابن همام: ١٨/١.

(٢) رسالة أبي داود: ٢٧/١.

(٣) ينظر: أجوبة على الأسئلة الحديثية، محمد بن عبد الله القناص: ١٩٩/١.

(٤) علوم الحديث، لابن الصلاح: ص ٣٣.

ISSN: 2071-6028

ذكر الأقسام الثلاثة للأحاديث وهي الصحيح والحسن والسقيم، قال: (وأما السقيم فهو على طبقات؛ شرها الموضوع ثم المقلوب -أعني ما قُلب سنده-، ثم المجهول، وكتاب أبي داود خلي منها، بريء من جملة وجوهها -التي هي الأحاديث الشديدة الضعف-، فإن وقع فيه شيء من بعض أقسامها لضرب من الحاجة تدعوه الى ذكره، فإنه لا يألو أن يبين أمره، ويذكر علته، ويخرج عن عهدته، وحكي لنا عن أبي داود أنه قال: ما ذكرت في كتابي حديثا اجتمع الناس على تركه)[١].

ظاهر هذا الكلام أن أبا داود سيتكلم عن الحديث الضعيف والشديد الضعف، وأنه أي حديث سكت عنه فإنه في درجة القبول.

٣- ويرى الحافظ العراقي أن قوله: فهو صالح، يجوز أن يكون صحيحا، ويجوز أن يكون حسنا عند من يرى الحسن رتبة متوسطة بين الصحيح والضعيف، ولم ينقل لنا عن أبي داود هل يقول بذلك، أيرى ما ليس بضعيف صحيحا، فكان الأولى بل الصواب أن لا يرتفع بما سكت عنه الى الصحة حتى يعلم أنَّ رأيه هو الثانى ويحتاج إلى نقل[٢].

القول الثاني: وذهب فريق آخر من العلماء على أن المراد بقوله «صالح» أي للاعتبار وليس للاحتجاج.

ومن أقدم من قال بهذا **الحازمي** في كتابه شروط الائمة الخمسة الإمام الحازمي بين في كتابه «شروط الأئمة الخمسة» البخاري، ومسلم، وأبي داود، والنسائي، والترمذي، ان الرواة المكثرين من الحديث كالزهري، ونافع، والاعمش،

(١) معالم السنن، للخطابي: ٦/١.

(٢) التقييد والإيضاح، للعراقي: ص٤٠.

وقتادة وغيرهم، لهم رواة يروون عنهم.

وهولاء الرواة الذين يروون عن المكثرين يتفاوتون فيما بينهم من حيث الضبط والاتقان من جهة، ومن حيث ملازمتهم للراوي المكثر من جهة ثانية.

وبالتالي فبعض الرواة يصلح لأن يُخرج لهم في الأصول، وبعضهم لا يصلح أن يُخرج لهم الا في الشواهد، والمتابعات(١).

وقد قسم الحازمي الرواة عن الائمة المكثرين على خمس طبقات(٢).

الطبقة الأولى: وهم الحفاظ، العدول، المتقنون، الذين لازموا الراوي كالزهري وغيره من الائمة المكثرين، وهو غاية مقصد البخاري كما أخبر الحازمي.

الطبقة الثانية: هم الثقات العدول، المتقنون، لكنهم لم يلازموا الراوي الا مدة يسيرة.

قال الحازمي: (والطبقة الثانية شاركت الأولى في العدالة، غير أن الأولى جمعت بين الحفظ والاتقان، وبين طول الملازمة للزهري، حتى كان فيهم من يزامله في السفر، ويلازمه في الحضر، والطبقة الثانية لم تلازم الزهري الا مدة يسيرة، فلم تمارس حديثه، وكانوا في الإتقان دون الطبقة الاولى وهم شرط مسلم)(٣).

الطبقة الثالثة: وهم الرواة الذين طالت ملازمتهم للراوي المكثر، لكنهم لم يسلموا من غوائل الجرح، فيكون حديثهم متردد بين القبول والرد، ومن كانت هذه صفته فإن حديثه يكون حسنا؛ لأن الراوي خف ضبطه، والحديث الصحيح لابد

---

(١) ينظر: مناهج المحدثين العامة والخاصة، علي نايف بقاعي: ص٩٣.

(٢) ينظر: شروط الائمة الخمسة، للحازمي: ص١٥١-١٥٢.

(٣) المصدر نفسه: ص ١٥١.

أن يكون الراوي تام الضبط.

قال الحازمي: (وهؤلاء شرط أبي داود والنسائي)[١].

الطبقة الرابعة: من لم تطل ملازمتهم للراوي المكثر، ولم يسلموا من غوائل الجرح.

قال الحازمي: (والطبقة الرابعة قوم شاركوا أهل الطبقة الثالثة في الجرح والتعديل، وتفردوا بقلة ممارستهم لحديث الزهري؛ لأنهم لم يصاحبوا الزهري كثيرا. وهم من شرط ابي عيسى الترمذي)[٢].

وهذا لا يعني أن شرط الترمذي في الرجال دون شرط أبي داود، بل شرط الترمذي أبلغ، لأن الحديث إذا كان ضعيفا، أو مطلعه من حديث اهل الطبقة الرابعة فإنه يبين ضعفه، وينبه عليه، فيصير الحديث عنده من باب الشواهد والمتابعات، ويكون اعتماده على ما صح عند الجماعة[٣].

وكون شرط الترمذي أبلغ من شرط أبي داود، لأن أبا داود شرطه الطبقة الثالثة، لكنه قد يخرج للرابعة التي لم تسلم من غوائل الجرح فيكون الحديث خفيف الضعف ويسكت عنه، فصنيعه هذا يُفسر عبارته أن المراد بصالح، أنه صالح للاعتبار وليس للاحتجاج لأن اهل الطبقة الرابعة كما ذكر الحازمي لم يسلموا من غوائل الجرح، فينبغي أن يُبّين حالهم كما فعل الإمام الترمذي.

فالترمذي يخرج لهم كثيرا لكن يُبين؛ هذا هو الفرق بين أبي داود والترمذي في الطبقة الرابعة، أبو داود يخرج لهم قليلا ويسكت، أما الترمذي فيخرج لهم كثيرا

---

(١) شروط الائمة الخمسة، للحازمي: ص ١٥١.

(٢) المصدر نفسه: ص ١٥١.

(٣) ينظر: مناهج المحدثين العامة والخاصة، علي نايف بقاعي: ص١١٠.

لكن يبين الضعف، وبذلك صار أبو داود على رأي الحازمي من وجه أعلى من الترمذي، ومن وجه آخر دون الترمذي، بسكوته نزل، وبعدم إكثاره من إخراجه على هؤلاء علا على الترمذي(١).

الطبقة الخامسة: من كانوا من الضعفاء والمجاهيل.

٢- الحافظ ابن حجر: بين الحافظ ابن حجر أن ما سكت عنه أبو داود لا يقتصر على قسم واحد بل أقسام متنوعه لخصها رحمه الله بقوله: (ومن هنا يتبين أن جميع ما سكت عليه أبو داود لا يكون من قبيل الحسن الاصطلاحى بل هو على أقسام:

أ- منه ما هو في الصحيحين أو على شرط الصحة.

ب- ومنه ما هو من قبيل الحسن لذاته.

ت- ومنه ما هو من قبيل الحسن إذا اعتضد، وهذان القسمان كثيرٌ في كتابه جداً.

ث- ومنه ما هو ضعيف ولكنه من رواية من لم يجمع على تركه غالبا، وكل هذه الأقسام عنده تصلح للاحتجاج بها)(٢).

وقال ابن حجر في موضع آخر: (ومن هنا يظهر ضعف طريقة من يحتج بكل ما سكت عليه أبو داود فإنه يخرج أحاديث جماعة من الضعفاء في الاحتجاج ويسكت عنها مثل ابن لهيعة، وصالح مولى التوأمة، وعبد الله بن محمد بن عقيل، وموسى بن وردان، وسلمة بن الفضل، ودلهم بن صالح وغيرهم.

(١) ينظر: مصادر السنة ومناهج مصنفيها، الشريف حاتم بن عارف العوني: ص٢٨.

(٢) النكت على ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر: ٤٣٥.

فلا ينبغي للناقد أن يقلده في السكوت على أحاديثهم ويتابعه في الاحتجاج بهم، بل طريقه أن ينظر هل لذلك الحديث متابع فيعتضد به أو هو غريب فيتوقف فيه؟

لا سيما إن كان مخالفا لرواية من هو أوثق منه، فإنه ينحط الى قبيل المنكر وقد يخرج لمن هو أضعف من هؤلاء بكثير كالحارث بن وجيه، وصدقة الدقيقي، وعثمان ابن واقد العمري، ومحمد بن عبدالرحمن البيلماني، وأبي جناب الكلبي، وسليمان بن أرقم، وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وأمثالهم من المتروكين. وكذلك ما فيه من الأسانيد المنقطعة، وأحاديث المدلسين بالعنعنة، والأسانيد التي فيها من أبهمت أسماؤهم، فلا يتجه الحكم لأحاديث هؤلاء بالحسن من أجل سكوت أبي داود، لأن سكوته تارة يكون اكتفاء بما تقدم له من الكلام في ذلك الراوي في نفس كتابه ويكون لذهول منه.

وتارة يكون لشدة وضوح ضعف ذلك الراوي واتفاق الأئمة على طرح روايته. كأبي الحويرث، ويحيى بن العلاء وغيرهم، وتارة يكون من اختلاف الرواة عنه وهو الأكثر.

فإن في رواية أبي الحسن بن العبد عنه في الكلام على جماعة من الرواة والأسانيد ما ليس في رواية اللؤلؤي وإن كانت روايته أشهر)[1].

٣- الحافظ محي الدين النووي اذ قال: (والحق أن ما وجدناه في سننه مالم يبيِّنه ولم ينص على صحته أو حسنه أحد ممن يعتمد فهو حسن، وإن نصَّ على ضعفه من يعتمد، أو رأى العارف في سنده ما يقتضي الضعف ولا جابر له حكم بضعفه، ولم يلتفت الى سكوت أبي داود قال ابن حجر -معقباً- على هذا

(١) النكت على ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر: ٤٣٥.

الكلام: وهذا هو التحقيق)[١].

٤- **الصنعاني** اكد الصنعاني سكوت أبي داود على أحاديث جماعة من الضعفاء فقال: (فإنه يخرج احاديث جماعة من الضعفاء في الاحتجاج، وسكت عن مثل ابن لهيعة، وصالح مولى التوأمة، وعبدالله بن محمد بن عقيل، وموسى بن وردان، وسلمة بن الفضل، ودلهم بن صالح، وغيرهم فلا ينبغي للناقد أنْ يقلده في السكوت على احاديثهم ويتابعه في الاحتجاج بهم، بل طريقه أنْ ينظر هل لذلك الحديث متابع يعتضد به، أو هو غريب فيَتوقف فيه)[٢].

يرى الباحث: إن هذا هو الحق الذي ينبغي أن يُصار إليه.

فان ماسكت عنه أبو داود صالح للاعتبار وليس للاحتجاج .

والمذهب الذي اختاره ابن الهمام من هذين المذهبين هو الأول، فقد قال: في أكثر من موضع: (سكت عنه أبو داود فهو حجة)[٣].

(١) النكت على ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر: ص٩٣

(٢) توضيح الافكار للصنعاني: ١٩٧/١.

(٣) شرح فتح القدير، للكمال ابن همام: ١٨/١.

المطلب الثاني:

الأحاديث التي سكت عنها ابو داود كما ذكرها ابن الهمام

فقد صحح **ابن الهمام** العديد من الاحاديث بناءا على ماسكت عنها أبو داود، لكن ذكرنا أن الراجح من أقوال أهل العلم أن سكوت أبي داود عن حديث ما ليس بالضرورة أن يكون الحديث صحيح بل لابد أن يخضع للقواعد الحديثية حتى يتبين من خلالها صحة الحديث من عدمه.

وقد ذكر في شرحه عدة أحاديث والتي في كتابي الطهارة والصلاة كالتالي:

١- سُئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب فقال: (ما رأيت أحدا على عهد رسول الله ﷺ يصليهما، ورخَّص في الركعتين بعد العصر).

قال ابن الهمام: (في أبي داود عن طاووس قال: سُئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب فقال: مارايت أحدا على عهد رسول الله ﷺ يصليهما، ورخَّص في الركعتين بعد العصر. سكت عنه ابو داود)[١].

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود: حدثنا ابن بشار، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي شعيب، عن طاووس قال: سُئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب فقال: مارايت أحدا على عهد رسول الله ﷺ يصليهما، ورخَّص في الركعتين بعد العصر[٢].

---

(١) شرح فتح القدير، للكمال ابن الهمام: ١/٤٤٥.

(٢) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب الصلاة قبل المغرب: ١/٤٩٥، رقم (١٢٨٦).

دراسة الحديث:

سكوت أبي داود هنا للاعتبار وليس للاحتجاج. والدليل ما قاله أبو داود عقب الحديث: (سمعت يحيى بن معين يقول: هو شعيب -يعني- وهم شعبة في اسمه)[١].

وحسن الحديث ابن الملقن[٢].

فتحسين الحديث يجعل شطره الأول: سُئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب فقال: مارايت أحدا على عهد رسول الله ﷺ يصليهما. يتعارض مع ما أخرجه البخاري في صحيحه من حديث: (عبد الله المزني عن النَّبِيّ ﷺ قال صلُّوا قبل صلاة المغرب قال في الثالثة لمن شاء كراهية أَن يتخذها الناس سنة)[٣].

واجيب بأن حديث ابن عمر نفي، فتقدم رواية المثبت وهي (ما أخرجه البخاري) ولكونها أصح وأكثر رواة ولما معهم من علم ما لم يعلمه ابن عمر[٤].

وقد ضعَّف ابن حزم حديث ابن عمر هذا كما نقل ذلك صاحب كتاب عون المعبود حيث قال: (سنده لا يصح؛ لأنه عن أبي شعيب، أو شعيب ولا يُدرى من هو. وأكد ذلك أبو الطَّيب قائلا: وعندي أن هذا الحديث وهم من شعيب الراوي عن طاووس، وتفرد بروايته عن طاووس، وكيف تصح هذه الرواية وقد روى جماعة من الصحابة كعبدالله بن مغفل، وأنس، وعقبة بن عامر، وغيرهم عن النبي ﷺ أنَّه أَذن في ذلك لمن أراد أن يصلي، وفعل في عهده بحضرته ولم ينه

(١) سنن أبي داود: ٤٩٥/١، رقم (١٢٨٦).

(٢) البدر المنير، لابن الملقن: ٢٩٢/٤.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب الصلاة قبل المغرب: ٥٩/٢، رقم (١١٨٣).

(٤) ينظر: نصب الراية، للزيلعي: ٨٧/٢، بتصرف.

عنه)[١].

اما شطره الثاني: «ورخَّص في الركعتين بعد العصر»، فقد جاء في تفسيرها انهما راتبة الظهر البعدية والدليل على ذلك ما اخرجه البخاري، ومسلم، وابو داود: من طريق: كريب مولى ابن عباس أن عبد الله بن عباس وعبد الرحمن بن أزهر والمسور بن مخرمة أرسلوه إلى عائشة زوج النبي ﷺ فقالوا إقرأ عليها السلام منا جميعا وسلها عن الركعتين بعد العصر، وقل إنا أخبرنا أنك تصلينهما، وقد بلغنا أن رسول الله ﷺ نهى عنهما، فدخلت عليها فبلغتها ما أرسلوني به، فقالت: سل أم سلمة، فخرجت إليهم فأخبرتهم بقولها، فردوني إلى أم سلمة بمثل ما أرسلوني به إلى عائشة، فقالت أم سلمة: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عنهما، ثم رأيته يصليهما، أما حين صلاهما فإنه صلى العصر ثم دخل وعندي نسوة من بني حرام من الأنصار، فصلاهما، فأرسلت إليه الجارية فقلت قومي بجنبه فقولي له تقول أم سلمة يارسول الله أسمعك تنهى عن هاتين الركعتين وأراك تصليهما؟ فإن أشار بيده فاستأخري عنه، قالت ففعلت الجارية، فأشار بيده فاستأخرت عنه، فلما انصرف قال "يا بنت أبي أمية سألت عن الركعتين بعد العصر، إنه أتاني ناس من عبد القيس بالإسلام من قومهم فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان"[٢].

ففي هذه الرواية بين النبي ﷺ سبب الركعتين بعد العصر.

---

(١) عون المعبود، لمحمد شمس الحق العظيم آبادي أبي الطيب: ١١٥/٤.

(٢) صحيح البخاري: كتاب السهو، باب إذا كلم وهو يصلي فأشار بيده واستمع: ٤١٤/١، رقم (١١٧٦)، وصحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما النبي ﷺ بعد العصر: ٥٧٥/١، رقم (٨٣٤)، سنن ابي داود: كتاب الصلاة، باب الصلاة بعد العصر: ٤٠٧/١، رقم (١٢٧٣).

الخلاصة:

الحديث ضعيف. كما قال ابن حزم؛ والعلة فيه شعيب ولايُدرى من هو كما قال ابن حزم. وكذلك هذا الحديث يتعارض مع ما اخرجه البخاري كما اسلفت من شرعية الصلاة قبل المغرب كما حث النبي ﷺ ثم علق ذلك على المشيئة. والله أعلم.

٢- سأل سعيد بن العاص أبا موسى الاشعري، وحذيفة بن اليمان كيف كان رسول الله ﷺ يكبر في الاضحى، والفطر؟ فقال أبو موسى: (كان يكبر أربعا تكبيره على الجنائز، فقال حذيفة: صدق. فقال أبو موسى: كذلك كنت اكبر في البصرة حيث كنت عليهم).

قال ابن الهمام: وفي أبي داود أن سعيد بن العاص سال أبا موسى الاشعري، وحذيفة بن اليمان كيف كان رسول الله ﷺ يكبر في الاضحى، والفطر؟ فقال ابو موسى: كان يكبر أربعا تكبيره على الجنائز، فقال حذيفة: صدق. فقال أبو موسى: كذلك كنت أكبر في البصرة حيث كنت عليهم. سكت عنه أبو داود... وسكوت أبو داود تصحيح، أو تحسين[١].

تخريج الحديث:

اخرجه أبو داود: حدثنا محمد بن العلاء، وابن أبي زياد – المعنى قريب – قالا حدثنا زيد –يعني– ابن حباب عن عبدالرحمن بن ثوبان عن أبيه عن مكحول قال: أخبرني أبو عائشة جليس لأبي هريرة أن سعيد بن العاص سال أبا موسى الاشعري، وحذيفة بن اليمان فذكره[٢].

(١) ينظر: شرح فتح القدير، للكمال ابن الهمام: ٢/٧٥.

(٢) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب التكبير في العيدين: ١/٤٤٧، رقم (١١٥٥).

دراسة الحديث:

سكوت أبي داود هنا للاعتبار وليس للاحتجاج، والدليل: إن في سند الحديث راويان ضعيفان:

الاول: أبو عائشة. قال عنه **ابن** القطان: مجهول(١).

الثاني: عبد الرحمن بن ثوبان ضعفه ابن حزم(٢).

ولهذا ضعف النووي سنده(٣).

وقال البيهقي: (قد خولف راوي هذا الحديث في موضعين: أحدهما في رفعه، والاخر في جواب أبي موسى، والمشهور في هذه القصة أنهم أسندوا أمرهم الى ابن مسعود فأفتاه ابن مسعود بذلك، ولم يسنده الى النبي ﷺ)(٤).

الخلاصة: الحديث ضعيف، كما قال النووي، والعلة في ذلك:

أ- الاختلاف في رفعه، أو وقفه على ابن مسعود كما قال البيهقي.

ب- جهالة أبي عائشة كما قال ابن القطان.

ج- ضعف عبدالرحمن بن ثوبان كما قال ابن حزم.

٣- عن أنس قال: (رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ وعليه عمامة قطرية فأدخل يديه من تحت العمامة، فمسح مقدم رأسه).

قال ابن الهمام: روى أبو داود عن أنس قال: رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ وعليه عمامة قطرية فأدخل يديه من تحت العمامة، فمسح مقدم رأسه. وسكت

---

(١) بيان الوهم والايهام، لابن القطان: ٤٤/٥.

(٢) المحلى، لابن حزم: ٨٤/٥.

(٣) ينظر: المجموع، للنووي: ٢٠/٥.

(٤) السنن الكبرى، للبيهقي: ٢٨٩/٣، رقم (٥٩٧٨).

عليه أبو داود، فهو حجة[١].

تخريج الحديث:

اخرجه **أبو داود** من طريق عبد العزيز بن مسلم عن أبي معقل عن أنس بن مالك: فذكره[٢].

دراسة الحديث:

سكوت أبي داود هنا للاعتبار وليس للاحتجاج والدليل مايلي:

في سند الحديث عبد العزيز بن مسلم، وأبو معقل.

قال عنهما ابن الملقن: (هما مستوران لا أعلم من جرحهما، ولا من وثقهما، وانما وثق الاول ابن حبان وحده)[٣]، والأصح أنه لا يجوز الاحتجاج بهما والحالة هذه[٤].

وقد ضعف ابن القطان هذا الحديث فقال: (حديث لايصح، قال ابن السكن: لم يثبت سنده، وهو كما قال)[٥].

وقال الحافظ ابن حجر: (في اسناده نظر)[٦].

وللحديث شاهد أخرجه الشافعي: أخبرنا مسلم عن ابن جريج عن عطاء: أن رسول اللَّه ﷺ توضأ فحسر –من باب ضرب كشفها ورفعها– العمامة ومسح

(١) شرح فتح القدير، للكمال ابن الهمام: ١٨/١.

(٢) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب المسح على العمامة: ٥٦/١، رقم (٦٤٧).

(٣) الثقات، لابن حبان: ٤٤/٤.

(٤) البدر المنير، لابن الملقن: ٦٧٦/١.

(٥) بيان الوهم والايهام، لابن القطان: ١١١/٤.

(٦) التلخيص الحبير، للحافظ ابن حجر: ٢٢٢/١.

مقدم رأسه أو قال ناصيته بالماء[١].

وفيه ثلاث علل:

الأولى: مسلم بن خالد أبو خالد الزنجي. وثقه يحيى بن معين[٢]. وضعفه البخاري فقال: منكر الحديث[٣].

وقال عبد الرحمن ابن أبي حاتم: (سمعت أبى يقول: قال على ابن المدينى: مسلم بن خالد ليس بشئ، وقال سألت ابى عن مسلم بن خالد الزنجي فقال: ليس بذاك القوى منكر الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به، تعرف وتنكر)[٤].

ووصفه الحافظ ابن حجر بانه يُخطىء أحيانا، ونقل كلاما للذهبي يضعفه فيها فقال: قرأت بخط الذهبي: فهذه الأحاديث[٥] ترد بها قوة الرجل ويضعف[٦].

فهنا تعارض الجرح مع التعديل- اعني تعديل ابن معين-. فالجرح المفسر خصوصا عبارة البخاري منكر الحديث، مقدم على تعديل الإمام يحيى بن معين.

الثانية: ابن جريج مدلس، وقد عنعنه[٧].

الثالثة: الارسال، من قبل عطاء بن أبي رباح، فقد كان رحمه الله كثير الارسال ياخذ عن كل ضرب، مما دعا ابن جريج أن يتركه بآخره، قال الحافظ

---

(١) مسند الشافعي: للإمام الشافعي: ص٩٤.

(٢) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: ٣٥٢/١٦.

(٣) التاريخ الكبير، للبخاري: ٩٠/٧.

(٤) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: ٣٥٢/١٦.

(٥) المراد بها جملة من الأحاديث ذكرها الحافظ ابن حجر في كتابه تهذيب التهذيب، من رجالها مسلم بن خالد أبو خالد الزنجي، ومن ضمنها الحديث الذي انا بصدد دراسته.

(٦) تهذيب التهذيب، للحافظ ابن حجر: ٩١/٩.

(٧) ينظر: تقريب التهذيب، للحافظ ابن حجر: ١١٥/٢.

ابن حجر: قرأت بخط الذهبي قول بن المديني كان بن جريج وقيس بن سعد تركا عطاء بآخره[١] .

الخلاصة:

الحديث ضعيف؛ وذلك: لأن في سند الحديث الذي أخرجه أبو داود مجهولين هما: عبد العزيز بن مسلم، وأبو معقل. كما قال ابن الملقن.

ولهذا قال ابن القطان عن هذا الحديث: (لا يصح). وحكم ابن السكن على هذا الحديث أنه لا يثبت، وشكك الحافظ ابن حجر في سنده كما سبق. وفي سند الحديث الذي أخرجه الامام الشافعي ثلاث علل هي:

أ- ضعف مسلم بن خالد أبو خالد الزنجي.

ب- التدليس، فابن جريج مدلس وقد عنعنه.

ج- الارسال، من قبل عطاء بن ابي رباح، فهو كثير الارسال، كما سلف.

٤- عن أنس: (كان ﷺ اذا توضأ أخذ كفا من ماء تحت حنكه فخلل به لحيته، وقال: بهذا أمرني ربي).

قال ابن الهمام: (روى أبو داود عن أنس: كان ﷺ إذا توضأ أخذ كفا من ماء تحت حنكه فخلل به لحيته، وقال: بهذا أمرني ربي. وسكت عنه)[٢].

تخريج الحديث:

أخرجه **أبو داود** من طريق الوليد بن زوران عن أنس، يعني ابن مالك: فذكره[٣].

---

(١) تهذيب التهذيب، للحافظ ابن حجر: ١٤٦/٦.

(٢) شرح فتح القدير، للكمال ابن الهمام: ٣٠/١.

(٣) سنن ابي داود: كتاب الطهارة باب تخليل اللحية: ٥٦/١، رقم (١٤٥).

دراسة الحديث:

قال أبو داود عقبه: (ابن زوران روى عنه حجاج بن حجاج وابو المليح الرقي).[١]

قال ابن القطان: (الوليد هذا مجهول الحال)[٢].

ووثقه الذهبي[٣]. وقال ابن حجر: (لين الحديث من الخامسة)[٤].

وقال النووي: (اخرجه أبو داود ولم يضعفه، وسنده حسن، أو صحيح. والله اعلم)[٥].

والحديث له متابعات وشواهد يترقى بها، وهي:

أ- حديث ام سلمة:

أخرجه الطبراني: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا أبو معاوية، عن خالد بن الياسِ، عن عبد الله بن رافع، عن أم سلمه: فذكرت الحديث[٦].

وفي سنده: خالد بن الياس، قال عنه الإمام أحمد: (منكر الحديث)[٧]، وقال

---

(١) سنن ابي داود: كتاب الطهارة باب تخليل اللحية: ٥٦/١، رقم (١٤٥).

(٢) بيان الوهم والايهام، لابن القطان: ١٧/٥.

(٣) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة. للذهبي: ١٤٠.

(٤) تقريب التهذيب، للحافظ ابن حجر: ٦١/٣.

(٥) المجموع، للنووي: ٣٧٦/١.

(٦) المعجم الكبير للطبراني: ٢٩٨/٢٣ رقم (١٩٦١٦).

(٧) بحر الدم فيمن تكلم فيه الامام احمد بمدح او ذم، ليوسف بن حسن ابن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين الحنبلي: ٨٧.

أبو زرعة: (ليس بقوي ضعيف)[١]. وقال ابن حبان: (يروي الموضوعات عن الثقات)[٢]. وقال النسائي: (مدني متروك الحديث)[٣]. وقال ابن حجر: (منكر الحديث)[٤]. فهذا الاسناد ضعيف، لكن متن الحديث صحيح فقد جاء من طرق أخرى صحيحة كما سيأتي معنا .

ب– حديث عائشة:

أخرجه: الامام أحمد: حدثنا علي بن موسى قال: أخبرنا عبد الله –يعني ابن المبارك– قال: أخبرنا عمر بن ابي وهب الخزاعي قال: حدثني موسى بن ثروان، عن طلحة بن عبيدالله بن كريز الخزاعي، عن عائشة قالت: كان ﷺ إذا توضأ خلل لحيته بالماء[٥].

حسن الحافظ ابن حجر الحديث من هذا الطريق[٦].

ج – حديث عثمان:

أخرجه: الحاكم في المستدرك: اخبرنا أبو العباس محمد بن احمد المحبوبي، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا عبيد الله بن موسى، أنبا اسرائيل واخبرنا احمد بن القطيعي اللفظ له، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، وحدثني أبي حدثني عبد الرزاق، نبا اسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن شقيق بن سلمه قال: رأيت عثمان توضأ فغسل وجهه، واستنشق، ومضمض ثلاثا، ومسح برأسه وأذنيه

(١) الجرح والتعديل، لابن ابي حاتم: ٣٢١/٢.

(٢) تهذيب التهذيب، للحافظ ابن حجر: ٩/٩.

(٣) الضعفاء والمتروكين، للنسائي: ٢٦/١.

(٤) التلخيص الحبير، للحافظ ابن حجر: ٢٧٦/١.

(٥) مسند احمد بن حنبل: ٢٣٤/٦، رقم (٢٦٠١٣).

(٦) ينظر: التلخيص الحبير، للحافظ ابن حجر: ٢٧٦/١.

ظاهرهما وباطنهما، وخلل لحيته ثلاثا حين غسل وجهه قبل أن يغسل قدميه، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ يفعل الذي رأيتموني فعلت.

قال الحاكم عقبه: (هذا إسناد صحيح قد احتجا بجميع رواته غير عامر بن شقيق، ولا أعلم في عامر بن شقيق طعنا بوجه من الوجوه)(١).

وقال الترمذي عن حديث عثمان هذا: (حديث حسن صحيح، قال محمد بن اسماعيل: أصح شي في هذا الباب)(٢).

د- حديث جابر:

أخرجه: ابن عدي قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، حدثنا شريح بن يونس، حدثنا أصرم بن غياث الخراساني، حدثنا مقاتل بن حيان، عن الحسن، عن جابر قال: (وضأت النبي ﷺ غير مرة ولا مرتين ولا ثلاث ولا أربع فرأيته يخلل بأصبعه كأنها أنياب مشط).

في سنده: أصرم بن غياث قال عنه البخاري، والنسائي: له أحاديث عن مقاتل مناكير(٣).

هـ- حديث أنس:

أخرجه اثنان:

الأول: ابن أبي شيبة:

حدثنا وكيع عن الهيثم، حدثنا حماد عن يزيد بن ابان عن أنس: أن النبي

(١) المستدرك، للحاكم: ٢٤٩/١، رقم (٥٢٧).

(٢) سنن الترمذي: كتاب الطهارة، باب تخليل اللحية: ٤٦/١، رقم (٣١).

(٣) ينظر: الكامل في الضعفاء، لابن عدي ٤٠٣/١.

ﷺ قال: (أتاني جبريل فقال: اذا توضأت فخلل لحيتك)[١].

وفي سنده: بالهيثم بن جماز. قال أحمد بن حنبل: (منكر الحديث)[٢].

وقال ابن حبان: (يروي المعضلات عن الثقات)[٣].

الثاني: الطبراني

قال: حدثنا واثلة بن الحسن العرقي، ثنا كثير بن عبيد الحذاء، انبا محمد بن حرب عن الزبيدي، عن الزهري، عن أنس بن مالك: أن النبي ﷺ توضا فلما فرغ من وضوئه خلل لحيته وقال هكذا أمرني ربي[٤].

الخلاصة:

الحديث صحيح لغيره، لكثرة الشواهد والمتابعات التي يترقى بها، وعلى هذا يكون سكوت أبي داود رحمه الله ايضا للاعتبار؛ لأن الحديث ماتقوى ووصل الى هذه الرتبة الا بالشواهد والمتابعات. والله أعلم.

(١) مصنف ابن ابي شيبة: ٢٤/١.

(٢) الجرح والتعديل، لابن ابي حاتم: ٧/٩.

(٣) المجروحين، لابن حبان: ٣٥١/٢.

(٤) مسند الشاميين للطبراني: ٦/٣، رقم (١٦٩١).

٥- كتب سمرة إلى بنيه أما بعد: (فإن النبي ﷺ كان يأمرنا أن نضع المساجد في دورنا[١]، ونصلح صنعتها، ونطهرها).

قال ابن الهمام: (عن سمرة أنه كتب الى بنيه أما بعد: فإن النبي ﷺ كان يأمرنا أن نضع المساجد في دورنا، ونصلح صنعتها، ونطهرها. اخرجه أبو داود وسكت عنه)[٢].

تخريج الحديث:

اخرجه ابو داود: حدثنا محمد بن داود بن سفيان ثنا يحيى يعني ابن حسان . ثنا سليمان بن موسى ثنا جعفر بن سعد بن سمرة حدثني خبيب بن سليمان عن ابيه سليمان بن سمرة عن ابيه سمرة أنه كتب إلى ابنه: فذكره[٣].

---

(١) قال الحافظ ابن حجر: (وقد اختلف في تفسير (الدور) في هذه الأحاديث: فقيل: المراد بها البيوت، وبذلك فسره الخطابي وغيره، وخرج ابن عدي حديث عائشة، ولفظه: إن النبي ﷺ أمر بتنظيف المساجد التي في البيوت.

وقال أكثر المتقدمين: المراد بالدور هنا: القبائل، كقوله ﷺ: (خير دور الأنصار دار بني عبد الأشهل، ثم دار بني الحارث بن الخزرج، ثم دار بني ساعده، وفي كل دور الأنصار خير).

وبهذا فسر الحديث سفيان الثوري ووكيع بن الجراح وغيرهما.

وعلى هذا: فالمساجد المذكورة في الحديث هي المساجد المسبلة في القبائل والقرى؛ دون مساجد الأمصار الجامعة). فتح الباري، للحافظ ابن حجر: ٢٦٤/٣.

(٢) شرح فتح القدير، للكمال ابن الهمام: ١٠١/١.

(٣) سنن ابي داود: كتاب الصلاة، باب اتخاذ المساجد في الدور: ١٧٤/١، رقم (٤٥٦).

دراسة الحديث: في سنده سليمان بن موسى.

قال الحافظ ابن حجر: (فيه لين)[١].

قال أبو داود عقبه: (سليمان أصله كوفي)[٢].

من غير أن يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، وهذا يدلل على أن سكوته على الحديث ما أراد الاحتجاج به وانما سكوته كان للاعتبار ليُنظر هل له متابع او شاهد أم لا ؟

ولكن له شاهد اخرجه الإمام أحمد عن طريق أبي أسحاق حدثني عمرو بن الزبير عن جده عروة عمن حدثه من اصحاب رسول الله ﷺ كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نصنع المساجد في دورنا وأن نصلح صنعتها ونطهرها[٣].

صحح سنده الهيثمي[٤].

الخلاصة:

الحديث صحيح لغيره ترقى إلى ذلك بالشاهد الذي أخرجه الامام أحمد. والله اعلم.

(١) تقريب التهذيب، للحافظ ابن حجر: ٢٥٥/١.

(٢) سنن ابي داود: كتاب الصلاة، باب اتخاذ المساجد في الدور: ١٧٤/١، رقم (٤٥٦).

(٣) مسند احمد بن حنبل: ٣٧١/٥، رقم (٢٣١٩٥).

(٤) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي: ٢٠/٢.

٦- عن عبدالله بن سعيد قال:((سالت رسول الله ﷺ عما يحل لي من امراتي وهي حائض؟ فقال: لك مافوق الازار)).

قال ابن الهمام: (عن عبدالله بن سعيد سالت رسول الله ﷺ عما يحل لي من امراتي وهي حائض؟ فقال: لك ما فوق الازار)، أخرجه أبو داود وسكت عليه فهو حجة، ويحتمل أن يكون حسنا، أو صحيحا)[١].

تخريج الحديث:

أخرجه **أبو داود** حدثنا هارون بن محمد بن بكار حدثنا مروان . يعني . ابن محمد حدثنا الهيثم بن حميد حدثنا العلاء بن الحارث عن حرام بن حكيم عن عمه: أنه سال رسول الله ﷺ ما يحل من أمراتي؟ فذكره[٢].

دراسة الحديث:

وقال ابن عبد الهادي: (العلاء ثقة من رجال الصحيح، وقد تكلم فيه بعضهم، وحرام بن حكيم الأنصاري وثقه دحيم، والعجلي، وضعفه ابن حزم)[٣].

وهذا الحديث ضعفه ابن حزم لكنه لم يذكر وجه التضعيف، غير أنه قال: (حزام بن حكيم) ضعيف، وهو الذي روى غسل الأنثيين من المذي[٤]. ولا حجة له في هذا؛ لأنه لم يفسر ما جرحه به.

---

(١) شرح فتح القدير، للكمال ابن الهمام: ١٦٧/١.

(٢) سنن أبي داود: كتاب الطهارة، باب مباشرة الحائض: ٨٥/١، رقم (٢١٢).

(٣) تنقيح تحقيق احاديث الخلاف، لابن عبدالهادي: ٢٣١/١.

(٤) المحلى، لابن حزم: ٧٧/١٠.

وجود النووي سنده[١].

الخلاصة:

الحديث حسن؛ وذلك للاختلاف في حرام بن حكيم الأنصاري والراجح توثيقه، والله أعلم.

(١) خلاصة الأحكام، للنووي: ٢٢٨/١.

بسم الله الرحمن الرحيم

الخاتمة

الحمد لله الذي يسر بالخير الختام، واصلي واسلم على البدر التمام، محمد رسول الله وعلى آله وصحبه من خير الانام... وبعد:

فبعد هذا العرض لأقوال العلماء في بيان ماسكت عنه ابو داود، وذكر الاحاديث التي صححها ابن الهمام بناء على سكوت ابي داود برزت في هذا البحث نتائج أهمها:

١- اختلف العلماء في المراد بقول أبي داود (ماسكت عنه فهو صالح) على قولين: الأول: يرى أنه صالح للاحتجاج. والثاني: أنه صالح للاعتبار. يرى الباحث أن المراد بقول أبي داود (ماسكت عنه فهو صالح) أنه صالح للاعتبار وليس للاحتجاج. كما ذكرت سابقا من أقوال العلماء. رحم الله الجميع.

٢- الدور البارز للكمال ابن الهمام في حكمه على الاحاديث، معتمدا على قاعدة علمية رصينة تدل على مدى علمه وسعة اطلاعه.

٣- من علم حجة على من لم يعلم . ودليل هذا تقديم رواية من اثبت صلاة النبي ﷺ قبل المغرب على رواية ابن عمر التي نفاها، لأن من اثبتها معه زيادة علم فيقدم.

المصادر والمراجع

١- **أجوبة على الأسئلة الحديثية**، محمد بن عبد الله القناص، دار التدمرية، الرياض، ط١، ١٤٣٥هـ-٢٠١٤م.

٢- **البدر المنير في تخريج الأحاديث والاثار الواقعة في الشرح الكبير**؛ لابن الملقن سراج الدين ابو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق: مصطفى ابو الغيظ، وعبدالله بن سليمان، وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٣- **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام**؛ لعلي بن محمد الحميري الفاسي، أبي الحسن ابن القطان (ت ٦٢٨هـ)، تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٤- **التاريخ الكبير**؛ محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ابو عبدالله البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: السيد هاشم الندوي، دار الفكر.

٥- **تقريب** التهذيب؛ لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط١، ١٩٨٦م.

٦- **التقييد والايضاح شرح مقدمة ابن الصلاح**؛ الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط١، ١٣٨٩هـ-١٩٧٠م.

٧- **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**؛ لأبي الفضل أحمد بن علي ابن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٨٩م.

٨- **تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق**؛ لشمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت ٧٤٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني، أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧ م.

٩- **تهذيب التهذيب**؛ لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف، الهند، ط١، ١٣٢٦هـ.

١٠- **توضيح الافكار لمعاني تنقيح الاثار**؛ لأبي ابراهيم محمد بن اسماعيل بن صلاح بن محمد، المعروف بالأمير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ)، دراسة وتحقيق: أبو عبدالرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

١١- **الثقات**؛ لمحمد بن حبان بن أحمد ابو حاتم التميمي البستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.

١٢- **الجرح والتعديل**؛ عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس ابو محمد الرازي التميمي (ت ٣٢٧هـ)، دار احياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٣٧١هـ-١٩٥٢م.

١٣- **خلاصة الاحكام في مهمات السنن وقواعد الاسلام**، لأبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل، موسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

١٤- **رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه**؛ سليمان بن الأشعث أبو داود (ت ٢٧٥هـ)، دار العربية، بيروت، المحقق: محمد الصباغ.

١٥- **سنن أبي داود**؛ لأبي داود سليمان بن الأشعث الأزدي السِّجِسْتاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين، المكتبة العصرية، بيروت.

١٦- **سنن الترمذي**؛ لمحمد بن عيسى ابو عيسى الترمذي السلمي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، وأخرون، دار أحياء التراث العربي، بيروت.

١٧- **السنن الكبرى**؛ لأحمد بن الحسين بن علي، أبي بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنات، ط٣، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

١٨- **شرح فتح القدير**؛ لكمال الدين محمد بن عبدالواحد السيواسي السكندري كمال الدين ابن الهمام احمد بن قودر قاضي زاده (ت ٨٦١هـ)، المحقق عبد الرزاق غالب المهدي، دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

١٩- **شروط الأئمة الخمسة**؛ للحافظ أبي بكر بن محمد بن موسى الحازمي (ت ٥٠٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م.

٢٠- **صحيح البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمر رسول الله ﷺ وسننه وايامه؛** (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: د مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت. ط٣، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٢١- **صحيح مسلم؛ المسمى: المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ؛** للامام مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٢- **عون المعبود شرح سنن أبي داود؛** لمحمد أشرف بن أمير، أبي عبد الرحمن، شرف الحق، العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ.

٢٣- **الكامل في ضعفاء الرجال؛** لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وآخرون، الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٢٤- **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين؛** لمحمد بن، التميمي، أبي حاتم البُستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم، دار الوعي، حلب، ط١، ١٣٩٦هـ .

٢٥- **المجموع شرح المهذب؛** للامام النووي (ت ٦٧٦هـ)، والتكملة للسبكي: تقي الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي (ت ٧٥٦هـ)، المطبعة المنيرية، ١٣٥٢هـ.

٢٦- **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد؛** لنور الدين علي بن ابي بكر للهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، دار الكِتَاب العربي، بيروت، لبنان، ط٣، ١٩٨٢م.

٢٧- **المحلى**؛ لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الاندلسي القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر.

٢٨- **المستدرك على الصحيحين**؛ لأبي عبد الله الحاكم، المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.

٢٩- **مسند الإمام أحمد بن حنبل**؛ لعبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

٣٠- **مسند الشافعي**؛ لمحمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣١- **مصادر السنة ومناهج مصنفيها**، حاتم الشريف اثنا عشر شريطا مفرغا، المكتبة الشاملة.

٣٢- **مصنف بن أبي شيبة**؛ لأبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوث، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.

٣٣- **معالم السنن**، للخطابي؛ لأبي سليمان حمد بن محمد البستي الخطابي (ت ٣٨٨هـ)، الطبعة العلمية، حلب، ط١، ١٣٥١هـ-١٩٣٢م.

٣٤- **المعجم الكبير**؛ سليمان بن أحمد بن أيوب ابو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ١٤٠٤هـ-١٩٨٣م.

٣٥- **معرفة أنواع علوم الحديث**؛ لعثمان بن عبد الرحمن، أبي عمرو، المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، سوريا، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

٣٦- **المقترح في أجوبة أسئلة المصطلح**؛ لمقبل بن هادي الوادعي، دار الاثار، صنعاء، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٣٧- **مناهج المحدثين**؛ د. علي نايف بقاعي، دار البشائر الاسلامية، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٣٨- **نصب الراية لأحاديث الهداية**؛ لجمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت ٧٦٢هـ)، محمد عوامة، مؤسسة الريان، بيروت، لبنان، دار القبلة، جدة، السعودية، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٣٩- **النكت على كتاب ابن الصلاح**؛ لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.